

سلسلة الندوات العقائدية

(١٧)

ابطال ما استدلّ به لإمامة أبي بكر

السيد علي الحسيني الميلاني

مركز الأبحاث العقائدية

دليل الكتاب :

٥	مقدمة المركز
٧	تمهيد
١١	أهم أدلة القوم على إمامة أبي بكر
١٥	أدلة القوم على أفضلية أبي بكر
٢١	مناقشة أدلة القوم على أفضلية أبي بكر
٤٧	مناقشة الإجماع على خلافة أبي بكر
٥١	خاتمة المطاف

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المركز :

لا يخفى أننا لا زلنا بحاجة إلى تكريس الجهود ومضاعفتها نحو الفهم الصحيح والإفهام المناسب لعقائدنا الحقّة ومفاهيمنا الرفيعة ، ممّا يستدعي الالتزام الجادّ بالبرامج والمناهج العلمية التي توجد حالة من المفاعلة الدائمة بين الأمة وقيمها الحقّة ، بشكل يتناسب مع لغة العصر والتطوّر التقني الحديث.

وانطلاقاً من ذلك ، فقد بادر مركز الأبحاث العقائدية التابع لمكتب سماحة آية الله العظمى السيد السيستاني — مدّ ظلّه — إلى اتّخاذ منهج ينتظم على عدّة محاور بهدف طرح الفكر الإسلامي الشيعي على أوسع نطاق ممكن.

ومن هذه المحاور : عقد الندوات العقائدية المختصة ، باستضافة نخبة من أساتذة الحوزة العلمية ومفكّريها المرموقين ، التي تقوم نوعاً على الموضوعات الهامّة ، حيث يجري تناولها بالعرض والنقد

والتحليل وطرح الرأي الشيعي المختار فيها ، ثم يخضع ذلك الموضوع — بطبيعة الحال — للحوار المفتوح والمناقشات الحرّة لغرض الحصول على أفضل النتائج. ولأجل تعميم الفائدة فقد أخذت هذه الندوات طريقها إلى شبكة الإنترنت العالمية صوتاً وكتابةً.

كما يجري تكثيرها عبر التسجيل الصوتي والمرئي وتوزيعها على المراكز والمؤسسات العلمية والشخصيات الثقافية في شتى أرجاء العالم. وأخيراً ، فإنّ الخطوة الثالثة تكمن في طبعها ونشرها على شكل كراريس تحت عنوان « سلسلة الندوات العقائدية » بعد إجراء مجموعة من الخطوات التحقيقية والفنيّة اللازمة عليها.

وهذا الكرّاس المائل بين يدي القارئ الكريم واحدٌ من السلسلة المشار إليها. سائلينه سبحانه وتعالى أن يناله بأحسن قبوله.

مركز الأبحاث العقائدية
فارس الحسون

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد :

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين ،
ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين .
بعد أن انتهينا من الأدلة المنتخبة على إمامة أمير المؤمنين من نصوص الكتاب والسنة
، وانتهينا أيضاً من الدليل العقلي على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام ، على ضوء ما أسسه
وقرّره علماء الكلام من أهل السنة ، في الشروط المعتمدة في الإمام ، وأنه لولا تلك
الشروط لما جاز انتخاب ذلك الشخص واختياره إماماً بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، حيث
أنهم يقولون بأن الإمامة تكون بالاختيار والانتخاب ، وعلى هذا الأساس يعينون له
الاصناف والشروط التي لا بد من توفرها فيه حتى يُنتخب ، ونحن تكلمنا معهم على
أساس تلك الشروط

المعتبرة فيما بينهم بالإجماع وعلى ضوء كلمات كبار علمائهم.

البحث الآن في الأدلة التي يقيمونها على إمامة أبي بكر ، ولولا التعرض لهذه الأدلة لبقى البحث ناقصاً ، لأننا قد أقمنا الأدلة على إمامة أمير المؤمنين ، لكنهم أيضاً يقيمون الأدلة على إمامة أبي بكر ، فلا بدّ من النظر في تلك الأدلة أيضاً ، لنرى مدى تمامية تلك الأدلة بحسب الموازين العلميّة.

وفي هذا الفصل من بحثنا أيضاً ، سنكون ملتزمين بأداب البحث وبقواعد المناظرة ، وسنرى أنّهم يستدلّون بأحاديث أو بأدلة تختص بهم أو يختصّون هم وينفردون هم بالاستدلال بتلك الأدلة ، وبرواية تلك الأحاديث ، وقد قلنا وقرّرنا وأسّسنا منذ الليلة الأولى أنّ الأدلة يجب أن تكون مورد قبول عند الطرفين ، أو تكون الأدلة التي يستدل بها كلّ طرف مقبولة عند الطرف المقابل ، ليتّم لهذا الطرف الإلزام والاحتجاج بالأدلة التي يرتضيها الطرف المقابل ويقول باعتبارها.

لكن الأدلة التي يستدلون بها على إمامة أبي بكر أدلة ينفردون هم بها ، وإذا كانت روايات ، فإنّها ليست إلّا في كتبهم وعن طرقهم ، ومع ذلك ننظر في تلك الروايات ونباحثهم عليها ، على أساس كتبهم ورواياتهم وأقوال علمائهم.

وكما أشرتُ من قبل ، نكون في هذا الفصل أيضاً ملتزمين بأداب البحث ، ملتزمين بالمتانة في الكلام ، ملتزمين بعدم التعصب ، وكلّ استدالاتنا ستكون على ضوء رواياتهم وكتبهم ، ليتّضح لهم عدم تمامية أدلتهم بحسب كلمات علمائهم ، فكيف لو أرادوا أن يلزمونا بمثل هذه الأدلة التي هم لا يقبلون بها ، وعلمائهم لا يرتضون بصحتها وجواز الاستدلال بها ؟

وعندما نريد أن ننقل تلك الأدلة ، نعتمد على أهم كتبهم ، نعتمد على أشهر كتبهم في علم العقائد.

وأهم كتبهم : كتاب المواقف في علم الكلام وشرح المواقف وأيضاً شرح المقاصد ، هذه أهم كتبهم الكلامية التي ألّفت في القرن الثامن والتاسع من الهجرة ، وكانت هذه الكتب تدرس في حوزاتهم العلمية ، ولأساتذتهم شروح وحواشي كثيرة على هذه الكتب ، فلو رجعتم إلى كشف الظنون وقرأتم ما يقوله صاحب كشف الظنون عن شرح المواقف وعن شرح المقاصد وعن المواقف ^(١) نفسها ، لرأيتم كثرة الكتب والشروح والحواشي المؤلفة عليها ، وإنّ هذه الكتب أصبحت محوراً لتلك الكثرة من الكتب الكلامية عندهم.

(١) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ٢ / ١٧٨٠ ، ١٨٩١ .

ولا خلاف بينهم في اعتبار هذه الكتب وأهميتها ، وكونها المعتمد والمستند عندهم
في مباحث العقائد.

أهم أدلة القوم على إمامة أبي بكر

إذن ، لننظر في أهم أدلتهم على إمامة أبي بكر ، ولننظر ماذا يقولون هم في هذه الأدلة.

نصّ عبارة شرح المواقف ^(١) :

المقصد الرابع : في الإمام الحق بعد رسول الله ، هو عندنا أبو بكر ، وعند الشيعة علي ... لنا وجهان — أي دليلان — الأول : إنّ طريقه — طريق الإمام — وتعيين الإمام إمّا النص أو الإجماع ... أمّا النص فلم يوجد ^(٢) ، وأمّا الإجماع فلم يوجد على غير أبي بكر إتفاقاً من الأمة ... الإجماع منعقد على حقيقة إمامة أحد الثلاثة : أبي بكر وعلي والعباس] أي الشبهة منحصرة ومحصورة بين هؤلاء

(١) شرح المواقف ٨ / ٣٥٤ .

(٢) فيعترف على عدم وجود نص على أبي بكر ، وإن كان يدعي عدم وجود نص على علي ، لكن كلامنا الآن في أبي بكر.

الثلاثة [ثم إتهما [أي علي والعباس] لم ينازعا أبا بكر ، ولو لم يكن علي الحق [أبو بكر] لنازعا.

إذن يتم الدليل على إمامة أبي بكر عن طريق الإجماع ، ويعترف بعدم وجود النص.

فالدليل الأول على إمامة أبي بكر هو الإجماع والنص مفقود.

ويقول صاحب شرح المقاصد ^(١) في المبحث الثالث في طريق ثبوت الإمامة :
إنّ الطريق إمّا النص وإمّا الاختيار ^(٢) ، والنص منتف في حقّ أبي بكر ، مع كونه إماماً بالإجماع.

فظهر إلى الآن أنّ لا نصّ على أبي بكر ، وأنّ الدليل هو الإجماع.

يبقى طريق ثالث ، هم أيضاً يتعرضون لذلك الطريق ، وهو طريق الأفضلية ، فكما بحثنا نحن يبحثون هم أيضاً عن الأفضلية ، كما أشرنا بالأمس ، عندما يبحثون عن الأفضلية يختلفون في اشتراطها في الإمام ، كما أشرنا من قبل ، فمن أنكر اعتبار الأفضلية

(١) شرح المقاصد ٥ / ٢٥٥.

(٢) لاحظوا : شارح المواقف يقول : الإجماع ، شارح المقاصد يقول : الاختيار ، وفرق بين الإجماع والاختيار ، وكلّ هذا سيّضح في محلّه بالتفصيل.

فلا داعي له للإصرار على أفضلية أبي بكر ، كالفضل ابن روزهان ، وقد أشرنا أمس ،
وأما الذي يعتبر الأفضلية في الإمام ، فلا بدّ وأن يصرّ على أفضلية أبي بكر ، لأنّه قائل
بإمامة أبي بكر ، ومن هؤلاء القائلين بالأفضلية ابن تيمية ، ولذا يصرّ على أفضلية أبي بكر
، ويكذب كلّما استدلّ به الإمامية على أفضلية علي عليه السلام .

أدلة القوم على أفضلية أبي بكر

حينئذ نرجع إلى بحث الأفضلية في كتاب المواقف وشرح المواقف^(١) يقول :
المقصد الخامس : في أفضل الناس بعد رسول الله ، هو عندنا وأكثر قدماء المعتزلة
أبو بكر ، وعند الشيعة وعند أكثر متأخري المعتزلة علي .
فيظهر إلى هنا : إنَّ الدليل عندهم على إمامة أبي بكر : الإجماع والأفضليَّة ، بناء
على اعتبار الأفضلية في الإمام ، والنصّ عندهم مفقود .
أمَّا نحن ، فقد أقمنا الأدلَّة الثلاثة كلّها على إمامة أمير المؤمنين عليه الصلاة
والسلام .

(١) شرح المواقف ٨ / ٣٦٥ .

هم يقولون بعدم النصّ على أبي بكر ويعترفون بهذا ، فتبقى دعوى الأفضلية ، ثمّ دعوى الإجماع على إمامة أبي بكر .
فلننظر إلى أدلتهم في الأفضلية :

الدليل الأول :

قوله تعالى ﴿ وَسَيَجْزِيهَا الْآتِقَى * الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى * وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى ﴾ ^(١) .

يقول في شرح المواقف : قال أكثر المفسرين وقد اعتمد عليه العلماء : إنّها نزلت في أبي بكر ، فهو آتقى ، ومن هو آتقى فهو أكرم عند الله تعالى ، لقوله عزّ وجلّ : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ ^(٢) ، فيكون أبو بكر هو الأفضل عند الله سبحانه وتعالى .
ولا ريب أنّ من كان الأفضل والأكرم عند الله ، فهو المتعيّن للإمامة والخلافة بعد رسول الله ، وهذا لا إشكال فيه ، من كان الأكرم والأفضل عند الله فهو المتعيّن للإمامة والخلافة بعد رسول الله ، فيكون أبو بكر هو الأفضل ، الأفضل من الأمة كلّها بعد رسول الله ، فهو المتعيّن للخلافة بعده صلّى الله عليه وآله وسلّم .

(١) سورة الليل : ١٧ .

(٢) سورة الحجرات : ١٣ .

الدليل الثاني :

قوله ﷺ : « إقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر ». فإن « اقتدوا » أمر ، والخطاب لعموم المسلمين ، وهذا الخطاب العام يشمل علياً ، فعلي أيضاً مأمور بالإقتداء بالشيخين ، فيجب على علي أن يكون مقتدياً بالشيخين ، والمقتدى هو الإمام. وهذا حديث نبوي يروونه في كتبهم ، فحينئذ يكون دليلاً على إمامة أبي بكر ، وخلافة عمر فرع خلافة أبي بكر ، فإذا ثبتت خلافة أبي بكر ثبتت خلافة عمر ، وليس البحث الآن في خلافة عمر بن الخطاب.

الدليل الثالث :

إنّ النبي ﷺ قال لأبي الدرداء : « والله ما طلعت شمس ولا غربت بعد النبيين والمرسلين على رجل أفضل من أبي بكر ». وهذا في الحقيقة يصلح أن يكون نصّاً على إمامة أبي بكر ، والله ما طلعت شمس ولا غربت بعد النبيين والمرسلين على رجل أفضل من أبي بكر ، فيكون أبو بكر أفضل من علي ، وتقديم المفضول على الفاضل أو تقديم الفاضل على الأفضل قبيح ، فيكون

أبو بكر هو المتعين للخلافة والإمامة بعد رسول الله.

الدليل الرابع :

قوله ﷺ لأبي بكر وعمر : « هما سيّدا كهول أهل الجنّة ما خلا النبيين والمرسلين ».

ومن كان سيّد القوم ، ومن كان كبير القوم ، فهو الإمام بينهم ، هو المقتدى بينهم ، هو المتّبع لهم ، وعلي أيضاً من الناس ، فيكون علي من جملة من عليه أن يتّبع الشيخين وهما سيّدا كهول أهل الجنّة.

الدليل الخامس :

قوله عليّاً : « ما ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يتقدم عليه غيره ».

إذن ، غير أبي بكر لا يجوز أن يتقدّم عليّ أبي بكر ، وهذا يشمل عليّاً أيضاً ، فعلي لا يجوز له أن يتقدم عليّ أبي بكر ، ولا يجوز لأحد أن يدّعي التقدم لعليّ عليّ أبي بكر ، لأنّه سيخالف قول رسول الله ﷺ .

الدليل السادس :

تقديمه — أي تقديم النبي أبا بكر — في الصلاة مع أنّها أفضل

العبادات ، فأبو بكر صَلَّى في مكان النبي ﷺ في مرض النبي ، وكانت صلاته تلك على ما يروون بأمر من النبي ، والصلاة أفضل العبادات ، فإذا صَلَّى أحد في مكان النبي وأمّ المسلمين بأمر من النبي ، فيكون هذا الشخص صالحاً لأن يكون إماماً للمسلمين بعد النبي.

الدليل السابع :

قوله ﷺ : « خير أمّي أبو بكر ثم عمر ». وهذا أيضاً حديث يروونه في كتبهم.

الدليل الثامن :

قوله ﷺ : « لو كنت متّخذاً خليلاً دون ربي لآتخذت أبا بكر خليلاً ».

الدليل التاسع :

قوله ﷺ وقد ذكر عنده أبو بكر فقال رسول الله : « وأين مثل أبي بكر ، كذّبي الناس وصدّقي ، وآمن بي وزوّجني ابنته ، وجهّزني بماله ، وواساني بنفسه ، وجاهد معي ساعة الخوف ».

الدليل العاشر :

قول علي ؑ : « خير الناس بعد النبيين أبو بكر ثم عمر ثم الله أعلم ». هذه هي عمدة أدلتهم على أفضلية أبي بكر ، تجدون هذه الأدلة في : كتب الفخر الرازي ، وفي الصواعق المحرقة ، وفي شرح المواقف ، وفي شرح المقاصد ، وفي عامة كتبهم من المتقدمين والتأخرين ، وحتى المعتزلة ، أي المعتزلة أيضاً يشاركون الأشاعرة في الإستدلال بهذه الأدلة على إمامة أبي بكر ، إلا المعتزلة المتأخرين الذين لا يقولون بأفضلية أبي بكر ، وإنما يقولون بأفضلية علي ، لكن المصلحة اقتضت أن يتقدم أبو بكر على علي في الإمامة.

مناقشة أدلة القوم على أفضلية أبي بكر

هذه عامّة أدلتهم ، ولو سألتني عن أهمّ هذه الأدلة لذكرت لك : قضية الصلاة أولاً ، وحديث « إقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » ، فهما أهم هذه الأدلة العشرة.

لكننا نبحث عن كل هذه الأدلة واحداً واحداً ، على ضوء كتبهم ، وعلى أساس رواياتهم ، وأقوال علمائهم.

الدليل الأول :

قوله تعالى : ﴿ وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى * الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى * وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى ﴾ .

هذه آية قرآنية ، وكما ذكرنا في مباحثنا حول الآيات المستدل بها على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام : إنّ دلالة الآية على إمامة علي تتوقف على ثبوت نزولها في علي وبدليل معتبر ، وإلا فالآية من

القرآن ، وليس فيها اسم علي ولا اسم غير علي .
قوله تعالى : ﴿ وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى ﴾ يتوقف الاستدلال به على مقدمات ، حتى تتم
دلالة الآية على إمامة أبي بكر ...

أولاً : الاستدلال بهذه الآية على إمامة أبي بكر يتوقف على سقوط جميع الأدلة التي
أقامها الإمامية على عصمة علي ؑ ، وإلا فالمعصوم أكرم عند الله سبحانه وتعالى ممن
يؤتي ماله يتزكى ، فإذا ، يتوقف الاستدلال بهذه الآية على إمامة أبي بكر — لو كانت
نازلةً فيه — على عدم تمامية تلك الأدلة التي أقامها الإمامية على عصمة علي ؑ ، وإلا
فلو تم شيء من تلك الأدلة لكان علي أكرم عند الله سبحانه وتعالى ، وحينئذ يبطل هذا
الاستدلال .

وثانياً : يتوقف الاستدلال بهذه الآية المباركة لأكرمية أبي بكر ، على أن لا يتم ما
استدل به لافضلية علي ؑ ، وإلا لتعارضاً بناء على صحة هذا الاستدلال وحجية هذا
الحديث الوارد في ذيل هذه الآية المباركة ، ويكون الدليلان حجّتين متعارضتين ،
ويتساقطان ، فلا تبقى في الآية هذه دلالة على امامته .

ولكنّ ممّا لا يحتاج إلى أدلة إثبات هو : أنّ علياً ؑ لم يسجد لصنم قط ، وأبو
بكر سجد ، ولذا يقولون — إذا ذكروا علياً — : كرم الله وجهه ، وهذا يقتضي أن
يكون علي أكرم عند الله سبحانه وتعالى .

ثالثاً : يتوقف الإستدلال بهذه الآية المباركة على نزول الآية في أبي بكر ، والحال أنهم مختلفون في تفسير هذه الآية على ثلاثة أقوال :

القول الأول : إنّ الآية عامّة للمؤمنين ولا اختصاص لها بأحد منهم.

القول الثاني : إنّ الآية نازلة في قصّة أبي الدحداح وصاحب النخلة ، راجعوا الدر المنثور في التفسير بالمأثور^(١) ، يذكر لكم هذه القصة في ذيل هذه الآية ، وإنّ الآية بناء على هذا القول نازلة بتلك القصة ولا علاقة لها بأبي بكر.

القول الثالث : إنّ الآية نازلة في أبي بكر.

فالقول بتزول الآية المباركة في أبي بكر أحد الأقوال الثلاثة عندهم.

لكن هذا القول — أي القول بتزول الآية في أبي بكر — يتوقف على صحة سند الخبر به ، وإذا لم يتمّ الخبر الدال على نزول الآية في أبي بكر يبطل هذا القول.

وإليكم المصدر الذي ذكر فيه خبر نزول الآية في أبي بكر

(١) الدر المنثور في التفسير بالمأثور ٦ / ٣٥٨.

وتصريحه بضعف سند هذه الرواية :

الرواية يرويها الطبراني ، ويرويها عنه الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد ، ثم يقول :
فيه — أي في سنده — مصعب بن ثابت ، وفيه ضعف ^(١).

فالقول الثالث الذي هو أحد الأقوال في المسألة يستند إلى هذه الرواية ، والرواية
ضعيفة.

ومصعب بن ثابت هو حفيد عبدالله بن الزبير ، ومصعب بن ثابت بن عبدالله بن
الزبير ، وآل الزبير منحرفون عن أهل البيت كما هو مذكور في الكتب المفصلة المطولة ،
ومصعب بن ثابت : ضعفه يحيى بن معين ، ضعفه أحمد بن حنبل ، ضعفه أبو حاتم قال :
لا يحتجّ به ، وقال النسائي : ليس بالقوي ، وهكذا قال غير هؤلاء ^(٢).

فكيف يستدل بالآية المباركة على أكرمية أبي بكر وأفضليته ، وفي المسألة ثلاثة
أقوال ، والقول بتزولها في أبي بكر يستند إلى رواية ، وتلك الرواية ضعيفة ؟
مضافاً : إلى أن هذا الاستدلال موقوف على عدم تمامية أدلة الإمامية على أفضلية
أمير المؤمنين وإمامته.

(١) مجمع الزوائد ٩ / ٥٠ .

(٢) تهذيب التهذيب ١٠ / ١٤٤ .

الدليل الثاني :

الحديث : « إقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر ».

هذا الحديث من أحسن أدلتهم على إمامة الشيخين ... ، يستدلون بهذا الحديث في كتب الكلام ، وفي كتب الأصول أيضاً ، واستناداً إلى هذا الحديث يجعلون اتفاق الشيخين حجة ، ويعتبرون سنة الشيخين إستناداً إلى هذا الحديث حجة ، فالحديث مهم جداً ، لا سيما وأنه في مسند أحمد بن حنبل ^(١) ، وأيضاً في صحيح الترمذي ^(٢) ، وأيضاً في مستدرك الحاكم ^(٣) ، فهو حديث موجود في كتب معتبرة مشهورة ، ويستدلون به في بحوث مختلفة.

ولكن بإمكانكم أن ترجعوا إلى أسانيد هذا الحديث ، وتدققوا النظر في حال تلك الأسانيد ، على ضوء أقوال علمائهم في الجرح والتعديل ، ولو فعلتم هذا ودققتم النظر وتبعتم في الكتب ، لرأيتم جميع أسانيده ضعيفة ، وكبار علمائهم ينصون على كثير من رجال هذا الحديث بالضعف ، ويجرحونهم بشتى أنواع الجرح.

(١) مسند أحمد ٥ / ٣٨٢ ، ٣٨٥ .

(٢) صحيح الترمذي ٥ / ٥٧٢ .

(٣) المستدرك على الصحيحين ٣ / ٧٥ .

لكنكم لا بدّ وأنّ تطلبون منّي أن أذكر لكم خلاصة ما يقولونه بالنسبة إلى هذا الحديث ، وأقرب لكم الطريق ولا تحتاجون إلى مراجعة الكتب ، فأقول :
قال المتأوي في شرح هذا الحديث في فيض القدير في شرح الجامع الصغير^(١) : أعلاه أبو حاتم [أي قال : هذا الحديث عليل] وقال البزار كابن حزم لا يصح^(٢).
فهؤلاء ثلاثة من أئمتهم يردّون هذا الحديث : أبو حاتم ، أبو بكر البزار ، وابن حزم الأندلسي.

والترمذي حيث أورد هذا الحديث في كتابه بأحسن طرقه ، يضعفه بصراحة ، فراجعوا كتاب الترمذي وهو موجود^(٣).
وإذا ما رجعتم إلى كتاب الضعفاء الكبير لأبي جعفر العُقيلي لرأيتموه يقول : منكر لا أصل له^(٤).

وإذا رجعتم إلى ميزان الاعتدال يقول نقلاً عن أبي بكر

(١) وقد ذكرت لكم من قبل إنّنا في فهم الأحاديث والدقّة في أسانيدنا لا بدّ وأنّ نرجع إلى ما قيل في شرحها والكتب المؤلّفة في شروح الأحاديث ، من قبيل المرقاة وفيض القدير وشروح الشفاء للقاضي عياض ، وأمثال ذلك.

(٢) فيض القدير شرح الجامع الصغير ٢ / ٥٦ .

(٣) صحيح الترمذي ٥ / ٥٧٢ .

(٤) كتاب الضعفاء الكبير ٤ / ٩٥ .

النقاش : وهذا الحديث واه^(١).

ويقول الدارقطني — وهو أمير المؤمنين في الحديث عندهم في القرن الرابع الهجري

— : هذا الحديث لا يثبت^(٢).

وإذا رجعتم إلى كتاب العلامة العربي الفرغاني المتوفى سنة ٧٤٣ هـ ، يقول في

شرحه على منهاج البيضاوي : إن هذا الحديث موضوع^(٣).

ولو رجعتم إلى ميزان الاعتدال لرأيتم الحافظ الذهبي يذكر هذا الحديث في مواضع

عديدة من هذا الكتاب ، وهناك يردّ هذا الحديث ويكذّبه ويطله ، فراجعوا^(٤).

وإذا رجعتم إلى تلخيص المستدرک ترونه يتعقب الحاكم ويقول : سنده واه جداً

^(٥).

وإذا رجعتم إلى مجمع الزوائد للهيثمي حيث يروي هذا الحديث عن طريق الطبراني

يقول : وفيه من لم أعرفهم^(٦).

(١) ميزان الاعتدال ١ / ١٤٢ .

(٢) لسان الميزان ٥ / ٢٣٧ .

(٣) شرح المنهاج : مخطوط .

(٤) ميزان الاعتدال ١ / ١٠٥ ، ١٤١ ، ٤٣ و ٦١٠ .

(٥) تلخيص المستدرک — ط في ذيل المستدرک ٣ / ٧٥ .

(٦) مجمع الزوائد ٩ / ٥٣ .

وإذا رجعتم إلى لسان الميزان لابن حجر العسقلاني الحافظ شيخ الإسلام لرأيتم يذكر هذا الحديث في أكثر من موضع وينصّ على سقوط هذا الحديث ، فراجعوا لسان الميزان^(١).

وإذا رجعتم إلى أحد أعلام القرن العاشر من الهجرة ، وهو شيخ الإسلام الهروي ، له كتاب الدر النضيد من مجموعة الحفيد — وهذا الكتاب مطبوع موجود — يقول : هذا الحديث موضوع^(٢).

وابن درويش الحوت يورد هذا الحديث في كتابه أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب ، ويذكر الأقوال في ضعف هذا الحديث وسقوطه وبطلانه^(٣) (٤).
فهذا الحديث — إذن — لا يليق أن يُستدلّ به على مبحث الإمامة ، سواء كان يستدل به الشيعة الإمامية أو السنة ، حتّى لو

(١) لسان الميزان ١ / ١٨٨ ، ٢٧٢ و ٥ / ٢٣٧ .

(٢) الدر النضيد من مجموعة الحفيد : ٩٧ .

(٣) أسنى المطالب في أحاديث مختلفة المراتب : ٤٨ .

(٤) هذا ، وللحافظ ابن حزم الاندلسي في الإستدلال بهذا الحديث كلمة مهمة جداً ، إنّه يقول ما هذا نصّه :
ولو أننا نستجيز التدليس والأمر الذي لو ظفر به خصومنا طاروا به فرحاً أو ألبسوا أسفاً لاحتججنا بما روي :
« اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » ، ولكنّه لم يصح ويعيذنا الله من الإحتجاج بما لا يصح . الفصل
في الملل والنحل ٤ / ٨٨ .

أردنا أن نستدلّ عليهم بمثل هذا الحديث لإمامة علي عليه السلام ، وهو حديث تبطله هذه
الكثرة من الأئمة ، فلا يمكن الإحتجاج به على القوم لإثبات الإمامة أصلاً ، ولا يمكن
الإستدلال به في مورد من الموارد.

ولذا نرى بعضهم لما يرى سقوط هذا الحديث سنداً ، ومن ناحية أخرى يراه حديثاً
مفيداً لإثبات إمامة أبي بكر دلالة ومعنى ، يضطر إلى أن ينسبه إلى الشيخين والصحيحين
كذباً.

فالقاري — مثلاً — ينسب هذا الحديث في كتابه شرح الفقه الأكبر إلى صحيح
البخاري ومسلم ، وليس الحديث موجوداً في الصحيحين ، مما يدلّ على أنّهم يعترفون
بسقوط هذا الحديث سنداً ، لكنّهم غافلون عن أن الناس سينظرون في كتبهم
وسيراجعونها ، وسيحقّقون في المطالب التي يذكرونها.

ثمّ كيف يأمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالإقتداء بالشيخين ، مع أنّ الشيخين اختلفا في
كثير من الموارد ، فبمن يقتدي المسلمون ؟ وكيف يأمر رسول الله بالإقتداء بالشيخين ،
مع أنّ الصحابة خالفوا الشيخين في كثير ممّا قالوا وفعلاً ؟ وهل بإمكانهم أن يفسّقوا أولئك
الصحابة الذين خالفوا الشيخين في أقوالهما وأفعالهما ، وتلك الموارد كثيرة جداً ؟!

الدليل الثالث :

قول رسول الله لأبي الدرداء : « ما طلعت شمس ولا غربت ... » إلى آخره.
هذا الحديث ضعيف للغاية عندهم ، فقد رواه الطبراني في الأوسط بسند قال
الهيثمي : فيه إسماعيل بن يحيى التيمي وهو كذاب.
وفيه أيضاً — أي في مجمع الزوائد بسند آخر يرويه عن الطبراني ويقول : فيه بقيّة
— بقيّة بن الوليد — وهو مدلس وهو ضعيف^(١).
وهو ساقط عند علماء الرجال.

الدليل الرابع :

« هما سيّدا كهول أهل الجنّة ».
هذا الحديث يرويه البرّار ، ويرويه الطبراني ، كلاهما عن أبي سعيد.

(١) مجمع الزوائد ٩ / ٤٤ .

قال الهيثمي حيث رواه عنهما في مجمع الزوائد : فيه علي بن عباس وهو ضعيف.
ويرويه الهيثمي عن البزار عن عبيدالله بن عمر ويقول في راويه عبد الرحمن بن ملك
: هو متروك^(١).

وليس لهذا الحديث سند غير هذين السندين.

الدليل الخامس :

« ما ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يتقدم عليه غيره ».
ومن حسن الحظ أن الحافظ ابن الجوزي أورد هذا الحديث في كتاب الموضوعات
وقال : هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ^(٢).
وإذا كانت فتاوى ابن الجوزي معتبرة عند ابن تيمية وأمثاله ، فليكن قوله وفتواه في
هذا المورد أيضاً حجة.

الدليل السادس :

وأما صلاة أبي بكر ، وهي مسألة مهمة جداً لسببين :

(١) مجمع الزوائد ٩ / ٥٣ .

(٢) كتاب الموضوعات ١ / ٣١٨ .

السبب الأول : إنّ خبر صلاة أبي بكر وارد في الصحيحين لا بسند بل أكثر ،
ووارد في المسانيد والسنن ، وفي أكثر كتبهم المعتمدة المشهورة .
وثانياً : الصلاة أفضل العبادات ، وإذا كان رسول الله ﷺ قد أرسل أبا بكر
ليصلّي في مكانه في حال مرضه وذنوّ أجله ، فإنّه سيكون دليلاً على أنّه يريد أن يرشّحه
للخلافة من بعده ، فيكون هذا الحديث — حديث صلاة أبي بكر في مكان رسول الله —
من أحسن الأدلّة على إمامة أبي بكر .

ولو راجعتم الكتب لرأيتم اهتمامهم بهذا الحديث ، واستدلّاهم بهذا الخبر على رأس
جميع الأدلّة وفي أوّل ما يحتجّون به لإمامة أبي بكر .

رووا هذا الحديث عن عدّة من الصحابة ، وعلى رأسهم عائشة بنت أبي بكر ،
ولكنّك لو تأمّلت في الأسانيد لرأيت الصحابة يروون هذا الخبر مرسلًا ، أو يسمعون الخبر
عن عائشة وتكون هي الواسطة في نقل هذا الخبر ، وحينئذ تنتهي جميع أسانيد هذا الخبر
إلى عائشة ، وعائشة متّهمة في نقل مثل هذه القضايا لسببين :

الأوّل : مخالفتها لعلي .

الثاني : كونها بنت أبي بكر .

ولكنّ بغضّ النظر عن هذه الناحية ، لو نظرنا إلى ملاسبات هذه القضية والقرائن الداخلية في ألفاظ الخبر ، وأيضاً القرائن الخارجية التي لها علاقة بهذا الخبر ، لرأيتم أن إرسال أبي بكر إلى الصلاة كان بإيعاز من عائشة نفسها ، ولم يكن من رسول الله ﷺ .

فمن جملة القرائن المهمة التي لها الأثر البالغ في فهم هذه القضية : قضية أمر رسول الله ﷺ بخروج القوم مع أسامة ، قضية بعث أسامة ، وتأكيده ﷺ على هذا البعث إلى آخر لحظة من حياته المباركة .

أمّا أنّ النبي كان يؤكّد على بعث أسامة ، وإلى آخر لحظة من حياته ، فلم يخالف فيه أحد ، ولا خلاف فيه أبداً ، وهو المذكور في كتبنا وفي كتبهم ، فلا خلاف في هذا .
وأما أنّ كبار الصحابة وعلى رأسهم أبو بكر وعمر كانا في هذا البعث ، فهذا أيضاً ثابت بالكتب المعتمدة التي نقلت هذا الخبر ، فكيف يأمر رسول الله ﷺ بخروج أبي بكر في بعث أسامة ، ويؤكّد على خروجه إلى آخر لحظة من حياته ، ومع ذلك يأمر أبا بكر أن يصلّي في مكانه ؟

وهنا يضطرّ مثل ابن تيمية لأن ينكر وجود أبي بكر في بعث أسامة ، ويقول هذا كذب ، لأنّه يعلم بأنّ وجود أبي بكر في بعث

أُسامة ، يعني كذب خبر إرسال أبي بكر إلى الصلاة ، ولكنّ مسألة الصلاة من أهمّ أدلّتهم على إمامة أبي بكر ، إذن ، لا بدّ من الإنكار والحال أنّ وجود أبي بكر في بعث أُسامة لا يقبل الإنكار.

أنقل لكم عبارة واحدة فقط ، يقول الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتاب فتح الباري بشرح البخاري :

قد روى ذلك — أي كون أبي بكر في بعث أُسامة — الواقدي ، وابن سعد ، وابن إسحاق ، وابن الجوزي ، وابن عساکر ، وغيرهم^(١). أي : وغيرهم من علماء المغازي والحديث.

ولذا لما توفي رسول الله ﷺ كان أُسامة يجيشه في خارج المدينة ، ولذا لما ولي أبو بكر اعترض أُسامة ولم يبايع أبا بكر قال : أنا أمير على أبي بكر وكيف أبايعه ؟ ولذا لما سير أبو بكر أُسامة بما أمره رسول الله به استأذن منه إبقاء عمر في المدينة المنورة ، ليكون معه في تطبيق الخطط المدبرة.

القرائن الداخلية والخارجية تقتضي كذب هذا الخبر ، أي خبر : أنّ النبي أرسل أبا بكر إلى الصلاة.

ولكن لا نكتفي بهذا القدر ، ونضيف أنّ عليّاً عليه السلام كان يعتقد ،

(١) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ٨ / ١٢٤ .

وكذا أهل البيت كانوا يعتقدون ، بأن خروج أبي بكر إلى الصلاة كان بأمر من عائشة لا من رسول الله.

قال ابن أبي الحديد : سألت الشيخ — أي شيخه وأستاذه في كلام له في هذه القضية — أفتقول أنت أن عائشة عيّنت أباها للصلاة ورسول الله لم يعينه ؟ فقال : أما أنا فلا أقول ذلك ، لكن علياً كان يقوله ، وتكليفي غير تكليفه ، كان حاضراً ولم أكن حاضراً.

ولا نكتفي بهذا القدر فنقول :

سَلَّمْنَا بِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هُوَ الَّذِي أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ بِهَذِهِ الصَّلَاةِ ، فَكَمْ مِنْ صَحَابِي أَمَرَ رَسُولَ اللَّهِ بِأَنْ يَصَلِّيَ فِي مَكَانِهِ فِي مَسْجِدِهِ وَفِي مَحْرَابِهِ ، وَلَمْ يَدَّعِ أَحَدٌ ثُبُوتَ الْإِمَامَةِ بِتِلْكَ الصَّلَاةِ لِذَلِكَ الصَّحَابِيِّ الَّذِي صَلَّى فِي مَكَانِهِ ﷺ .

لكنْ لكم أن تقولوا : بأن الصلاة في أخريات حياته تختلف عن الصلاة في الأوقات السابقة ، هذه الصلاة بهذه الخصوصية حيث كانت في أواخر حياته فيها إشعار بالنصب ، بنصب أبي بكر للإمامة من بعده ، لك أن تقول هذا ، كما قالوا.

فاسمع لواقع القضية ، واستمع لما يأتي :

إنَّه لو كان رسول الله ﷺ هو الأمر ، فقد ذكرت تلك الأخبار أنه ﷺ

خرج بنفسه الشريفة — معتمداً على رجلين

ورجلاه تخطّان على الأرض — ونحى أبا بكر عن الحراب ، وصلى تلك الصلاة بنفسه .
لكنهم يعودون فيقولون : بأن صلاة أبي بكر كانت أياماً عديدة ، وهذا الذي وقع
من رسول الله وقع مرّة واحدة فقط .

قلت :

أولاً : لم تكن الصلاة أياماً ، بل هي صلاة واحدة ، وهي صلاة الصبح من يوم
الإثنين ، فكانت صلاة واحدة .
وثانياً : على فرض أنه قد صلى أياماً وصلوات عديدة ، ففعل رسول الله ذلك في
آخر يوم من حياته ، وخروجه بهذا الشكل معتمداً على رجلين ورجلاه تخطّان على
الأرض ، دليل على أنه عزله بعد أن نصبه لو صحّ هذا النصب .
فلو سلّمنا أنّ الأمر بهذه الصلاة هو رسول الله ﷺ ، لو سلّمنا هذا ، فرسول
الله ملتفت إلى أنّهم سيستدلّون بهذه الصلاة على إمامته من بعده ، وفي هذا الفعل إشعار
بالإمامة والخلافة العامة من بعده ﷺ ، فخرج بهذا الشكل ليرفع هذا التوهّم وليزيل
هذا الإشعار ، وهذا مذكور وموجود في نفس الروايات التي اشتملت في أولها على أنّ
رسول الله هو الأمر بهذه الصلاة بزعمهم .

وهنا نكات :

النكتة الأولى : قالت الروايات : إنه خرج معتمداً على رجلين ، والراوي عائشة — كما ذكرنا ، الأخبار كلها تنتهي إلى عائشة — خرج رسول الله معتمداً على رجلين ورجلاه تخطان الأرض ، وتنحى أبو بكر عن المحراب ، وصلى تلك الصلاة بنفسه الشريفة.

وخروجه بهذه الصورة دليل على العزل لو كان هناك نصّ.

وعائشة ذكرت أحد الرجلين اللذين اعتمد عليهما رسول الله لدى خروجه ، ولم تذكر اسم الرجل الثاني ، والرجل الثاني كان علي عليه السلام ، مما يدلّ على انزعاجها من هذا الفعل.

يقول ابن عباس للراوي : أسمت لك الرجل الثاني ؟ قال : لا ، قال : هو علي ، ولكنّها لا تطيب نفساً بأن تذكره بخير.

النكتة الثانية : إنه لما رأى بعض القوم أنّ خروج النبي بهذه الصورة وصلاته بنفسه وعزل أبي بكر سيهدم أساس استدلالهم بهذه الصلاة على إمامة أبي بكر بعد رسول الله ، وضع حديثاً في أنّ رسول الله لم يعزل أبا بكر ، وإنّما جاء إلى الصلاة معتمداً على رجلين ، وصلى خلف أبي بكر ، فثبتت القضية وقويت.

وبعبارة أخرى : رسول الله صلّى الله عليه وآله ينصب أبا بكر عملاً ، مضافاً إلى إرساله إلى

الصلاة لفظاً وقولاً ، إذ يأتي معتمداً على رجلين

حينئذ ورجلاه تخطان الأرض ويصلي خلف أبي بكر.
ومن الذي يمكنه حينئذ من أن يناقش في إمامة أبي بكر وكونه خليفة لرسول الله ،
مع اقتداء رسول الله به في الصلاة ، ألا يكفي هذا لأن يكون دليلاً على إمامة أبي بكر لما
عدا رسول الله ؟

نعم ، وضعوا هذه الأحاديث الدالة على أن رسول الله اقتدى بأبي بكر .
لكن الشيخين لم يرويا هذا الحديث ، أي هذه القطعة من الحديث غير موجودة في
الصحيحين ، الموجود في الصحيحين : إن رسول الله نجاه أو تنحى أو تأخر أبو بكر ،
وصلّى رسول الله بنفسه تلك الصلاة .

أمّا هذا الحديث فموجود في مسند أحمد ، وهو حديث كذب قطعاً ، وكذّبه غير
واحد من كبار الأئمة من حفاظ أهل السنة ، وحتى أن بعضهم كالحافظ أبي الفرج ابن
الجوزي ألف رسالة خاصة في بطلان حديث اقتداء النبي ﷺ بأبي بكر ، وهل من
المعقول أن يقتدي النبي بأحد أفراد أمته ، فيكون ذلك الفرد إماماً للنبي ، هذا غير معقول
أصلاً .

رسالة ابن الجوزي مطبوعة منذ عشرين سنة تقريباً لأول مرة ،

نشرتها أنا بتحقيق منّي والحمد لله (١).

النكته الثالثة : إنّ النبي ﷺ بعد أن خرج إلى الصلاة وصلّى بنفسه الشريفة ، ونحى أبا بكر ، لم يكتف بهذا المقدار ، وإثما جلس على المنبر بعد تلك الصلاة ، وخطب ، وذكر القرآن والعترة ، وأمر الناس باتباعهما والافتداء بهما ، فأكد رسول الله بخطبته هذه ما دلّ عليه فعله ، أي حضوره للصلاة وعزله لأبي بكر عن المحراب ، ثمّ أضاف في هذه الخطبة بعد الصلاة إنّ على جميع المسلمين أن يخرجوا مع أسامة ، وأكد على وجوب هذا البعث وعلى الإسراع فيه.

وبعد هذا كلّه لا يبقى مجال للاستدلال بحديث تقديمه في الصلاة.

الدليل السابع :

قوله ﷺ : « خير أمّي أبو بكر وعمر ».

هذا الحديث بهذا المقدار ذكره القاضي الإيجي وشارحه

(١) هذه الرسالة ألّفها الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي الحنبلي ، المتوفى سنة ٥٩٧ هـ ، ردّاً على معاصره الحافظ عبد المغيث الحنبلي ، ولذا أسماها بأفة أصحاب الحديث في الردّ على عبد المغيث ، طبعت لأول مرة بتحقيقنا.

وغيرهما أيضاً.

لكن الحديث ليس هكذا ، للحديث ذيل ، وهم أسقطوا هذا الذيل ليتمّ لهم الإستدلال ، فاسمعوا إلى الحديث كاملاً :

عن عائشة ، قلت : يا رسول الله ، من خير الناس بعدك ؟ قال : « أبو بكر » ، قلت : ثمّ من ؟ قال : « عمر ».

هذا المقدار الذي استدللّ به هؤلاء.

لكن بالمجلس فاطمة سلام الله عليها ، قالت فاطمة : يا رسول الله ، لم تقل في علي

شيئاً !

قال : « يا فاطمة ، علي نفسي ، فمن رأيتيه يقول في نفسه شيئاً ؟ ».

فيستدلّون بصدر الحديث بقدر ما يتعلّق بالشيخين ، ويجعلونه دليلاً على إمامة الشيخين ، ويسقطون ذيله ، وكأنّهم لا يعلمون بأنّ هناك من يرجع إلى الحديث ويقراه بلفظه الكامل ، ويعثر عليه في المصادر.

لكن الحديث — مع ذلك — ضعيف سنداً ، فراجعوا كتاب تنزيه الشريعة المرفوعة

عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة ^(١).

(١) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة ١ / ٣٦٧.

الدليل الثامن :

قوله ﷺ : « لو كنت متخذاً خليلاً دون ربّي لاتخذت أبا بكر ».
ويكفي في الجواب عن هذا الحديث أن نقول : إذا كان رسول الله قال في حقّ أبي بكر : « لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر » إذا كان قال هكذا في حقّ أبي بكر ، فقد جاءت الرواية عندهم في حقّ عثمان : إنه اتّخذه خليلاً ! فبالنسبة إلى أبي بكر يقول « لو » أمّا في حقّ عثمان يقول : « اتّخذته خليلاً » ، يقول : « إنّ لكلّ نبيّ خليلاً من أمته ، وإنّ خليلي عثمان بن عفّان » فيكون عثمان أفضل من أبي بكر.
وأنا أيضاً — كما ذكرت هذا مرّة في بعض الليالي الماضية اعتقادي على ضوء رواياتهم في مناقب المشايخ — أرى أنّ عثمان أفضل من أبي بكر وعمر ، لمناقبه الموجودة في كتبهم ، ومن جملتها هذا الحديث ، لكنه حديث باطل مثله^(١).

(١) تزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة ١ / ٣٩٢.

الدليل التاسع :

قوله : وأين مثل أبي بكر فقد فعل كذا وكذا ، زوّجني واساني بنفسه كذا جهّزني بماله إلى آخره.

وهذا الحديث :

أمّا سنداً ، فقد أدرجه الحافظ السيوطي في كتابه اللآلي المصنوعة بالأحاديث الموضوعة^(١) ، وأيضاً أدرجه الحافظ ابن عرّاق صاحب كتاب تنزيه الشريعة^(٢) ، أدرجه في كتابه هذا المؤلف في خصوص الروايات الموضوعة.

أمّا دلالة ، فإنه يدلّ على أنّ أبا بكر كان يعطي من ماله رسول الله ﷺ ، وكان يصرف من أمواله الشخصية على رسول الله ﷺ ، وكان رسول الله ﷺ بحاجة إلى مال أبي بكر وإنفاقه عليه ، وهذا من القضايا الكاذبة ، وقد وصل كذب هذا الخبر إلى حدّ التجأ مثل ابن تيميّة إلى التصريح عن كذبه ، مثل ابن تيميّة يصرّح بأنّ هذا غير صحيح^(٣) ورسول الله لم يكن محتاجاً إلى أموال أبي بكر.

(١) اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ١ / ٢٩٥ .

(٢) تنزيه الشريعة المرفوعة في الأحاديث الشنيعة الموضوعة ١ / ٣٤٤ .

(٣) منهاج السنة ٤ / ٢٨٩ .

وهكذا يضع الواضعون الفضائل والمناقب المستلزمة بالطعن في رسول الله ، فإنفاق أبي بكر على رسول الله كذب ، وابن تيمية ممن يعترف بهذا. فهذا الحديث كذب سنداً ودلالة.

الدليل العاشر :

ما روه عن علي عليه السلام في فضل الشيخين ، منها الرواية التي ذكرها هؤلاء أنه قال : خير الناس بعد النبيين أبو بكر ثم عمر ثم الله أعلم. ليس هذا اللفظ وحده ، لهم أحاديث أخرى ، وألفاظ أخرى أيضاً ينقلونها عن علي في فضل الشيخين ، لكن :

أولاً : أبو بكر نفسه يعترف بأنه لم يكن خير الناس ، ألم يقل : ولئيتكم ولست بخيركم ؟ ، وهذا موجود في الطبقات لابن سعد ^(١) ، أو : أقيلوني فلست بخيركم ، كما في المصادر الكثيرة ^(٢).

وثانياً : ذكر صاحب الإستيعاب بترجمة أمير المؤمنين ^(٣) سلام

(١) الطبقات الكبرى ٣ / ١٣٩ .

(٢) مجمع الزوائد ٥ / ١٨٣ ، سيرة ابن هشام ٢ / ٦٦١ ، تاريخ الخلفاء : ٧١ .

(٣) الإستيعاب في معرفة الاصحاب ٣ / ١٠٩٠ .

الله عليه ، وذكر ابن حزم في كتاب الفصل ^(١) ، وذكر غيرهما من كبار الحفاظ : إن جماعة كبيرة من الصحابة كانوا يفضلون علياً على أبي بكر.

فإذا كان علي بن نفسه يعترف بأفضلية الشيخين منه ، كيف كان أولئك يفضلون علياً عليهما ؟ لقد ذكروا أسماء عدة من الصحابة كانوا يقولون بأفضلية علي ، منهم أبو ذر ، وسلمان ، والمقداد ، وعمّار ، و ... ، وعلي يعترف بأفضلية الشيخين منه !! هذه أخبار مكذوبة على أمير المؤمنين عليه السلام الله عليه.

إذن ، لم نجد دليلاً من أدلة القوم سالمًا عن الطعن والجرح والإشكال ، إمّا سنداً ودلالة ، وإمّا سنداً ، على ضوء كتبهم وعلى ضوء كلمات علمائهم.

فتلك الأحاديث من الأحاديث الموضوعة التي لا أساس لها ، في اعترافهم ، لاسيما حديث اقتدوا باللذين من بعدي.

والمهم قضية الصلاة ، فصلاة أبي بكر في حياة رسول الله قد تشعر بإمامته بعده ، لكن رسول الله عزله عن المحراب وصلّى تلك الصلاة بنفسه ، إن صحّ خير إرساله أبا بكر إلى الصلاة.

(١) الفصل في الملل والنحل ٤ / ١٨١.

مضافاً إلى أنّ إمامة الشيخين يجب أن تبحث من ناحية أُخرى ، وهي : أنّ هناك
موانع ، أنّ هناك قضايا تمنع من أن يكونا إمامين للمسلمين ، تلك القضايا كثيرة
ومذكورة في الكتب ، ولم يكن من منهجنا التعرض لتلك القضايا.

مناقشة الإجماع على خلافة أبي بكر

ويبقى الإجماع ، إجماع الصحابة على خلافة أبي بكر ، وأنتم أعرف بحاله ، ولا أحبّ الدخول في هذا البحث ، لأنّه سيجرّنا إلى قضايا قد لا يقتضي ذكرها في الوقت الحاضر .

وأيّ إجماع هذا الذي يدّعونه على إمامة أبي بكر؟! وتلك قضايا السقيفة وملابسات بيعة أبي بكر وإمامته التي يقولون بها ، ولربّما تتعرّض إلى بعض النقاط المتعلّقة بهذا الأمر في بحثنا عن الشورى التي خصّصنا لها ليلة .

ولكن الذي يكفي أن أقوله هنا هو : أنّ صاحب شرح المقاصد^(١) وغيره من كبار علماء الكلام يقولون بأنّنا عندما ندّعي الإجماع ، لا ندّعي وقوع الإجماع حقيقةً ، عندما نقول : قام

(١) شرح المقاصد ٥ / ٢٥٤ .

الإجماع على خلافة أبي بكر ، ليس بمعنى أن القوم كلهم كانوا مجمعين وموافقين على إمامته ، بل إن إمامته قد وقعت في الحقيقة ببيعة عمر فقط وفي السقيفة ، بعد النزاع بين المهاجرين والأنصار ، وإلقاء النزاع بين الأنصار الأوس والخزرج ، يكفي أن أشير إلى هذا المطلب .

لكن مع ذلك عندما نراجع إلى هذه الكتب يقولون بأن الأولى أن نسكت عن مثل هذه القضايا ولا نتكلم عنها ، فإن رسول الله قد أمر بالسكوت عما سيقع بين أصحابه ، لا داعي لطرح مثل هذه القضايا وللتعرض لمثل هذه الأمور .

وإنني أرى من المناسب أن أقرأ لكم نصّ عبارة السعد التفتازاني في شرح المقاصد ، لتروا كيف يضطربون ، وإنهم إلى أين يلتجئون ، يقول السعد :

إن جمهور علماء الملة وعلماء الأمة أطبقوا على ذلك — أي على إمامة أبي بكر — وحسن الظن بهم يقضي بأنهم لو لم يعرفوه بدلائل وإمارات لما أطبقوا عليه .

قلت : إذا كان كذلك ، إذا كنا مقلّدين للصحابة من باب حسن الظن بهم ، فلماذا أتعبننا أنفسنا ؟ ولماذا اجتهدنا فنظرنا في الأدلة وجئنا بالآية والحديث ، كنا من الأول نقول : بآنا في هذه المسألة

مقلدون للصحابة ، فعلوا كذا ونحن نقول كذا ، لاحظوا ، ثم يقول التفتازاني :
يجب تعظيم الصحابة والكفّ عن مطاعنهم ، وحمل ما يوجب بظاهره الطعن فيهم
على محامل وتأويلات ، سيّما المهاجرين والأنصار.

خاتمة المطاف

وعندما ينقل السعد عن الإمامية قولهم : إنَّ بعد رسول الله إماماً ، وليس غير علي ، لانتفاء الشرائط من العصمة والنص والأفضلية عن غيره — وقد رأيتم كيف كان هذا الانتفاء في بحوثنا السابقة — يتهجم ويشتم الشيخ المحقق نصير الدين الطوسي وسائر علماء الإمامية ، لاحظوا كلامه ، أنقل نصَّ عبارته ، لتقفوا على مقدار فهم هؤلاء ، وعلى حدِّ أدبهم ، ثمَّ تقارنوا بين كلام الإمامية وكلام هؤلاء القوم ، يقول :

احتجَّت الشيعة بوجوه لهم في إثبات إمامة علي بعد النبي من العقل والنقل ، والقدح فيما عداه من أصحاب رسول الله الذين قاموا بالأمر ، ويدعون في كثير من الأخبار الواردة في هذا الباب التواتر ، بناء على شهرته فيما بينهم ، وكثرة دورانه على ألسنتهم ، وجريانه في أنديةهم ، وموافقته لطباعهم ، ومقارنته لأسماعهم ، ولا يتأملون

كيف خفي على الكبار من الأنصار والمهاجرين ، والثقات من الرواة والمحدثين ، ولم يحتجّ البعض على البعض ، ولم يرموا عليه الإبرام والنقض ، ولم يظهر إلاّ بعد انقضاء دور الإمامة وطول العهد بأمر الرسالة ، وظهور التعصّبات الباردة ، والتعسّفات الفاسدة ، وإفضاء أمر الدين إلى علماء السوء ، والملك إلى أمراء الجور ، ومن العجائب أنّ بعض المتأخرين من المشعّبين ، الذين لم يروا أحداً من المحدثين ولا روى حديثاً في أمر الدين ، ملؤوا كتبهم من أمثال هذه الأخبار والمطاعن في الصحابة الأخيار ، وإن شئت فانظر في كتاب التجريد المنسوب إلى الحكيم نصير الدين الطوسي ، كيف نصر الأباطيل وقرّر الأكاذيب ...

قلت : أمّا نصير الدين الطوسي ، فإنّنا نشكر التفتازاني على قناعته بهذا المقدار من الشتم والسبّ له ! نشكره على اكتفائه بهذا المقدار !
فإنّ ابن تيميّة ذكر في الشيخ نصير الدين الطوسي بسبب تأليفه كتاب التجريد واستدلّاه في هذا الكتاب على إمامة علي من كتب أهل السنّة ، ذكره بما لا يمكن أن يتفوّه به مسلم في حقّ أدنى الناس ، ذكره بما لا يقال ، ونسب إليه الكبائر والعثرات التي لا تقال ، وقد خصّصنا ليلةً للتحقيق حول هذا الموضوع ، وستعرض لكلامه

بعون الله.

هذا فيما يتعلق بالشيخ نصير الدين الطوسي.

وأما أصل المطلب ، فإننا قد أقمنا الأدلة على إمامة علي من نفس كتبهم ، بينا صحة تلك الأدلة من نفس كتبهم ، وقد ذكرنا احتجاجاتنا بكل أدب ومثانة ووقار ، لم نتعرض لأحد منهم بسبّ أو شتم ، فأثبتنا إمامة أمير المؤمنين بالنص ، وأثبتنا إمامته بالعصمة ، وأثبتنا إمامته بالأفضلية ، كل ذلك من كتبهم ، كل ذلك بناء على أقوال علمائهم ، واستشهدنا بأفضل الطرق والأسانيد ، واستندنا إلى أشهر الكتب والمؤلفات ، لم يكن منا سبّ ولا شتم ولا تعصّب ولا تعسّف ، ثم نظرنا إلى أدلتهم في إمامة أبي بكر ، أما النص فقالوا هم : بعدم وجوده ، وأما الإجماع فلا إجماع حتى اضطرّوا إلى الاعتراف بعدم انعقاده ، وربما نتعرض لذلك في ليلة خاصة ، وأما الأفضلية فتلك أفضل أدلتهم ، وقد نظرنا إليها واحداً واحداً على ضوء كتبهم ، فما ذنبنا إن لم يتم دليل على إمامة أبي بكر ؟ وتمّ الدليل من كتبهم على إمامة علي.

لماذا لا يريدون البحث عن الحقيقة ؟ لماذا تكون الحقيقة مرّة ؟ لماذا يلجؤون إلى السبّ والشتم ؟ ولماذا هذا التهجم ؟ ألا يكفي ما واجهه علماؤنا منذ العصور الأولى إلى يومنا هذا ، من سبّ

وشتم وقتل وسجن وطرد وإلى آخره؟ إلى متى؟ ولماذا هذا؟ نحن نريد البحث عن أمر حقيقي واقعي يتعلّق بمن نريد أن نقتدي به بعد رسول الله، نريد أن نجعله واسطة بيننا وبين ربّنا، في أمورنا الإعتقادية وفي أمورنا العملية، أي في الأصول والفروع وفي جميع الجهات، نريد أن نبحث عن الحقيقة ونتوصّل إليها، فإذا وصلنا إلى الحقيقة وعثرنا على الحق حينئذ نقول لربّنا: إنّنا قد نظرنا في الأدلّة وبحثنا عن الحقيقة، فكان هذا ما توصّلنا إليه، وهذا إمامنا، وهذا منهجنا ومسلكتنا، ليكون لنا عذراً عند الله سبحانه وتعالى، وكلّ هذا البحث لهذا، وليس لحبّ أو بغض، وليس لدينا أيّ غرض، وما الداعي إلى الشتم؟ وإلى متى تكون الحقيقة مرّة؟ وإلى متى لا يريدون استماع الحق وأخذ الحق وقبول الحق؟ والشتم لماذا؟ وهل يتفوّه به إلاّ السوقة؟ إلاّ الجهلة؟

نسأل الله سبحانه وتعالى أن يوفّقنا لما يرضيه، نسأله تعالى أن يهدينا إلى فهم الحقائق، إلى أخذ الحقائق، إلى العمل بالحق، إلى اتّباع الحق، ونسأله سبحانه وتعالى أن يبيّض وجوهنا عندما نرد عليه ونلقاه، وعندما نواجه رسول الله ﷺ.

وصلّى الله على محمّد وآله الطاهرين.